



كو<sup>٧</sup>مارى عيراق  
داد كاي بالآي نيئتيجادي

جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٣/٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

التميز- المدعي -/ عادل حسين ذهب الطائي وكيلته غزوة الطائي .  
التميز عليه - المدعى عليه / الأمين العام لمجلس الوزراء/إضافة لتوظيفته وكيله الموظف الحقوقي أيمن نعمت سعيد .

#### الادعاء

ادعى المدعي (التميز) أمام محكمة القضاء الإداري انه بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٧ قامت الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتعميم الكتاب المرقم (م ت/١/١/٨/اعمام/٩٩٠٢ في ٢٠٠٨/٥/٧) مفاده ((عدم التعامل او اعتماد المخاطبات الصادرة من مجلس إنقاذ جنوب شرق بغداد المشكل برئاسة الشيخ عادل ال ذهب الطائي لكونه مجلس وهمي ولا يمثل المنطقة الجغرافية التي يشير إليها ولم يحظ بموافقة السيد دولة رئيس الوزراء)) وبما ان هذا التعميم يشتمل على خبر كاذب يعد تشهير وقذف بسمعة موكلهما حيث ان ماجاء من عبارات واهية تتم عن التشهير وعدم الدقة وعدم البحث عن الحقيقة . وطلبت وكالة المدعي ربط الدعوى السابقة المرقمة (٤٣٤/ق/٢٠١٠) واعتبارها جزءاً من الدعوى بكل ما ورد فيها والتي أبطلت بجنسة يوم ٢٠١١/٥/٤ وذلك بناءً على طلب المدعى عليه لعدم حضور المدعي او وكيلته بالجلسة المذكورة . أقامت وكالة المدعي الدعوى بتاريخ ٢٠١١/٦/١٢ تطلب فيها الحكم بإلغاء الكتاب الصادر من الأمانة العامة لمجلس الوزراء المرقم (٩٩٠٢) في ٢٠٠٨/٥/٧ كرد اعتبار لموكلهما عما لحق به من أضرار معنوية . ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ وبعدد اضبارة (٢٠٤/ق/٢٠١١) قراراً





كو<sup>٧</sup> ماري عيراق  
داد كاي بالآي نيئتياحي

جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدور القرار بالاتفاق في  
٢٠١٢/٣/٨ .

مدحت المحمود  
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

طهيرة  
١٣٠٣، بغداد